شي من ذلك النقل كما قدمناه ولم يخف جملة ولا حجة
لهم في ان عيسى اخر الانبيا فلزمت شريعته من
جاء بعدها اذ لم يثبت عموم دعوة عيسى بل الصحيح
انه لم يكن لنبي دعوة عامة الا نبينا عليه السلام ولا حجة
ايضا للاخر في قوله تعالى ان اتبع ملة ابراهيم حنيفا
وللاخرين في قوله شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا
فتحمل هذه الاية على اتباعهم في التوحيد كقوله اولئك
الذين هدى الله فبهداهم اقتده وقد سمى الله تعالى
من لم يبعث ولم تكن له شريعة تخصه كيوسف بن
يعقوب على قول من يقول انه ليس من رسول الله
وقد سمى الله جماعة منهم في هذه الاية وشرايعهم
مختلفة لم يمكن الجمع بينها فدل ان المراد ما اجتمعوا
عليه من التوحيد وعبادة الله تعالى وبعد هذا
فهل يلزم من قال بمنع الاتباع هذا القول في سائر
الانبيا غير نبينا او يخالفون بينهم فاما من منع الاتباع
عقلا فيطرد اصله في كل رسول بلا مرية واما من
مال الى النقل فاين ما تصور له وتقرر اتبعه ومن قال
بالوقف فعلى اصله ومن قال بوجوب الاتباع
لمن قبله فيلزمه بمساق حجته في كل شي **فصل**
هذا حكم ما تكون المخالفة فيه من الاعمال عن قصد وتعمد
وهو ما يسمى معصية ويدخل تحت التكليف واما ما يكون

بغير قصد

بغير قصد كالسهو والنسيان في الوظائف الشرعية
مما تقرر الشرع بعدم تعلق الخطاب به وترك
المواخذة عليه فاحوال الانبيا في ترك المواخذة
به وكونه ليس معصية لهم مع اممهم سواء ثم ذلك
على نوعين ما طريقه البلاغ وتقرير الشرع وتعلق
الاحكام وتعليم الامة بالفعل واخذهم باتباعه
فيه وما هو خارج عن هذا مما يختص بنفسه اما الاول
فحكمه عند جماعة من العلما حكم السهو في القول في هذا
الباب وقد ذكرنا الاتفاق على امتناع ذلك
في حق النبي عليه السلام وعصمته من جوازه عليه قصدا
او سهوا فكذلك قالوا الافعال في هذا الباب
لا يجوز طرو المخالفة فيها لا عمدا ولا سهوا لانها
بمعنى القول من جهة التبليغ والادا وطرو هذه
العوارض عليها يوجب التشكيك ويسبب
المطاعن واعتذروا عن احاديث السهو بتوجيهات
نذكرها بعد هذا والى هذا مال الاستاذ ابو اسحق
وذهب الاكثر من الفقها والمتكلمين الى ان المخالفة
في الافعال البلاغية والاحكام الشرعية سهوا وعن
غير قصد منه جائز عليه كما تقرر من احاديث السهو
في الصلوة وفرقوا بين ذلك وبين الاقوال
البلاغية لقيام المعجزة على الصدق في القول ومخالفة

King Saud University
Copyright © King Saud University